

البنك التجاري الكويتي

بيان خاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

تعتبر جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب في مقدمة الجرائم المالية التي إستتفر معها المجتمع الدولي طاقاته لإتخاذ التدابير الممكنة لمكافحتها والحد منها . وفي هذا الشأن فقد تم في عام 1989 إنشاء مجموعة العمل المالي (FATF) والتي توجت جهودها بإصدار توصياتها الأربعين التي تعتبر دستوراً ومنهاجا يتعين على كافة دول العالم العمل على تطبيقها لتحقيق الأهداف المتوخاة من إصدارها . هذا وقد سعت الجهات الرسمية في دولة الكويت شأنها شأن الدول الأخرى بإصدار التشريعات اللازمة والقرارات الملائمة في سبيل الإلتزام بالتوصيات الأربعين سالفه الذكر ، وتأتي التعليمات الرقابية الصادرة من بنك الكويت المركزي لتشكل الضابط الأساسي لمكافحة العمليات المشار إليها في النظام المصرفي بدولة الكويت.

إن البنك التجاري الكويتي يخضع لإشراف ورقابة بنك الكويت المركزي والذي تتضمن مهامه مراقبة كافة عمليات وأنشطة البنوك المحلية مكتبياً وميدانياً للتحقق من تنفيذها التام للتشريعات وال تعليمات الرقابية ذات الصلة ومن ضمنها تلك المتعلقة بمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، حيث يتشدد بنك الكويت المركزي بصورة إستثنائية في إجراءاته وجزاءاته ضد أي بنك لا يلتزم بتلك التشريعات والتعليمات.

إن البنك التجاري الكويتي يدرك أن الإلتزام بالتشريعات والتعليمات الرقابية ذات الصلة بمكافحة العمليات المذكورة لا يشكل فقط إلتزاماً من البنك بالمتطلبات القانونية المح لية ودرءاً للمخاطر التي قد يتعرض لها وإنما يشكل حلقة مهمة ضمن سلسلة تتضمن كافة كافة المؤسسات العامة والخاصة في العالم والتي تسعى جميعاً لمكافحة والحد من الآثار المدمرة لعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

لهذا فقد بادر البنك بإنشاء وحدة خاصة لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب (الوحدة) تتبع رئيس مجلس إدارة البنك ، كما تم تعيين مسؤول كبير في البنك يشرف على تلك الوحدة للتحقق من قيامها بمسئولياتها وتحقيق أهدافها . وتختص الوحدة بصفة أساسية بإتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للتحقق من الإلتزام بما يلي:

1. القانون 2013/106 في شأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب واللائحة التنفيذية الصادرة في شأنه ، وأية قوانين أخرى ذات صلة.
2. التعليمات رقم (2/رب/رب أ/2013/308) الصادرة من بنك الكويت المركزي بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
3. القرارات الوزارية الصادرة في شأن العمليات المذكورة.

كما أن مجلس إدارة البنك ومن منطلق القيام بمسئولياته في هذا المجال إعتد السياسات والإجراءات المطلوبة ذات الصلة بمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، ويقوم بمتابعة تنفيذ تلك السياسات والإجراءات من خلال التقارير الدورية التي ترفع إليه من قبل الوحدة.

إن السياسات والإجراءات التي إعتدها مجلس إدارة البنك والتي تهدف إلى تطبيق المتطلبات القانونية ذات الصلة قد أخذت بالإعتبار كذلك التوصيات والمعايير الدولية الصادرة من قبل المؤسسات الدولية المعنية وبشكل خاص التوصيات الأربعين المنوه عنها، ونذكر فيما يلي موجز عن أهم ما نتطرق إليه سياسة البنك وإجراءاته في هذا المجال :

1. تعمل الوحدة على التحقق من إلتزام البنك وفروعه الداخلية والخارجية وشركاته التابعة بالمتطلبات الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، وذلك إلتزاماً بالتشريعات والتعليمات الرقابية القائمة ، ودرءاً لأية مخاطر في هذا الشأن.

2. تقييم المخاطر المرتبطة بمختلف العملاء سواء ممن لهم علاقة بالبنك أو العملاء الطارئین ، ويشتمل التقييم كذلك مخاطر المعاملات المتصلة بالبلدان والأقاليم التي تصنفها المصادر الموثوقة كبلدان وأقاليم لا تتوافر لديها نظم وإجراءات ملائمة في مجال مكافحة العمليات المنوه عنها.
3. التحقق من عدم التعامل مع العملاء المدرجين في قوائم الأمم المتحدة (UN) والإتحاد الأوروبي (EU) والأوفاك (OFAC) والمملكة المتحدة (UK Treasury) وغيرها من القوائم الرسمية، حيث يعتمد البنك على قاعدة بيانات يتم إعدادها وتحديثها من قبل قبل كبرى المؤسسات المتخصصة في هذا المجال.
4. الإحتفاظ بالسجلات والمستندات لكافة عمليات البنك و عملائه لمدة لا تقل عن خمس سنوات .
5. تدريب وتوعية كافة العاملين في البنك بمتطلبات ومخاطر عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، ويشمل التدريب كافة العاملين في البنك بالإضافة إلى أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الإدارة التنفيذية.
6. إخطار وحدة التحريات المالية الكويتية عن أي عملية مشبوهة وفق القرارات الرسمية الصادرة في هذا الشأن.

إعرف عميلك

توافر إجراءات واضحة ودقيقة فيما يتعلق ب "إعرف عميلك" ، حيث تتوافر كافة المعلومات والبيانات عن عملاء البنك والتي يتم على أساسها تصنيفه والعمليات التي يقوم بها ضمن تصنيفات المخاطر المعتمدة في البنك ، وتتضمن هذه الإجراءات:

- تحديد هوية العميل وفق مستندات رسمية مؤيدة.
- تحديد إن كان العميل من أصحاب النفوذ السياسي ، حيث يتم تطبيق عناية أكثر تشددا على هؤلاء العملاء.
- التحقق من ومتابعة المستفيد الفعلي من الحسابات والعمليات التي تتم عليها.
- مراقبة آلية لكافة عمليات العملاء للتحقق من سلامتها وعدم وجود أي حالات غير إعتيادية من ضمنها.
- يتم تطبيق عناية واجبة مشددة على كافة العملاء المصنفين كمخاطر عالية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

البنوك السورية:

لا يتعامل البنك التجاري الكويتي مع البنوك السورية كما لا يتعامل مع أي من المؤسسات المالية التي تسمح بإستخدام حساباتها من قبل بنوك سورية.

التحويلات الإلكترونية

لا يتم تمرير أي عملية تحويل إذا لم تكن تتضمن إسم أمر التحويل ورقم حسابه وعنوانه ورقم هويته الشخصية ، بالإضافة إلى إسم المستفيد ورقم حسابه وعنوانه ، كما يتم التحقق من عدم إدراج أسم أي من أطراف التحويل في أي من القوائم المحظور التعامل معها ، وذلك قبل تمرير التحويل.

نظم الرقابة الداخلية

1. يعمل المسئول عن وحدة مكافحة غسل الأموال في البنك بإستقلالية تامة وله صلاحية الإطلاع على أي بيانات ومعلومات في البنك في سبيل القيام بالمهام المناطة به.
2. تخضع أعمال الوحدة وكذلك عمليات العملاء المصنفين كمخاطر عالية في مجال مكافحة غسل الأموال إلى تدقيق داخلي مستمر ، وتشمل مهام التدقيق التحقق من الإلتزام بالتشريعات والتعليمات الرقابية ذات الصلة.
3. يتم التحقق من إلتزام البنك بالتشريعات والتعليمات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشكل سنوي من قبل مراقب الحسابات الخارجي ، ويحال التقرير المعد في هذا الشأن إلى بنك الكويت المركزي.